

الموضوع الأول

الاسم والنسب وع العلم المؤنث

(فلانة بنت زيد العربي، أم العربية؟)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين،
وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد؛

فقد ألقى إلى المجمع سؤال عن اسم الأنثى المقترن بها اسم أبيها أو
أحد آبائها.. هل يذكر الاسم الذي تنتسب إليه فيقال: فاطمة بنت زيد
العربي، وصفاً لأبيها؟ أم يؤنث فيقال: فاطمة بنت زيد العربية وصفاً
لها؟

وقد عرض موضوع السؤال على أعضاء المجمع في جلسته الأولى
بمكة المكرمة بتاريخ ١٥/٧/١٤٣٣هـ، وقرر المجلس إحالة الموضوع
إلى سعادة الدكتور: حماد بن محمد الشمالي - عضو المجمع - فكتب فيه
بحثاً مختصراً.. قال فيه:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن
والاه؛ وبعد:

فقد سأل بعض السائلين عن صحة الاستخدام المشهور في مخاطبات
الناس بل وفي كتاباتهم وهو قولهم: حضرت فاطمة بنت سعد العربي، أو
قالت هند بنت عتبة القرشي بتذكير العربي والقرشي بدلا من العربية
والقرشية.



والحقيقة أن النسب نحو: العربي و القرشي في هذا الاستعمال صفة للاسم الواقع قبلها، ومن المعلوم أن الصفة تتبع الموصوف في التذكير والتأنيث وغيرهما، فمن جعل العربي و القرشي وغيرهما وهما مذكران صفة لمؤنث فقد حاد عن الصواب، فعليه أن يؤنث فيقول العربية و القرشية لتتطابق الصفة مع الموصوف. ألا ترى أنه لا يجوز لك أن تجرد الفعل من تاء التأنيث الساكنة، مع فاعله المؤنث، فلا تقول: قال فاطمة، فإذا امتنع ذلك كان خلفاً من القول أن تؤنث الشيء وتذكره وهو ليس من أهله وقد نص النحاة على أن الصفة والموصوف يلزمهما ما يلزم الفعل و فاعله من التطابق في التأنيث والتذكير، ففاطمة مؤنث لا غير، فيلزم أن تؤنث صفتها، فتقول: قالت فاطمة العربية لا العربي.

ومع ذلك فإن في المسألة تفصيلاً يبيح التذكير لكن على وجه لا يخرجها عن قاعدة المطابقة؛ وذلك أنه قد يقترن الاسم المؤنث بالأب كالمثاليين السابقين؛ حضرت فاطمة بنت سعد العربي، أو قالت هند بنت زيد البغدادي، فعند اقتران الاسم المؤنث بالأب يجوز التذكير فتقول: قالت فاطمة بنت سعد العربي ...، لأن العربي سيكون صفة لسعد لا لفاطمة والأولى التأنيث، وأما عند عدم الاقتران بالأب فلا يصح أن نقول قالت فاطمة العربي بل يتحتم أن نقول العربية، فعندئذ نعود إلى أصل القاعدة من مراعاة التطابق بين الموصوف وصفته تأنيثاً وتذكيراً.

قلت قد يقول قائل: إنه يمكن أن نقول: قالت: فاطمة العربي أو البغدادي لأن التذكير هنا مراعاة لحذف موصوف هو أبو فاطمة؛ فيصبح اسم النسب صفة للمذكر المحذوف.



قلت هذا مردود؛ لأن حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه يشترط فيه أن يكون المحذوف معلوماً؛ أي أن في الصفة دلالة عليه، وليس في الصفة دلالة على المحذوف. والله أعلم



ثم عرض ما كتبه سعادة الدكتور حماد على الأعضاء المجمعين المعنيين بالنظر فيما يصدر المجمع من قرارات، وهم:

أ.د. إسماعيل بن أحمد العمارة

أ.د. عبدالرحمن بودرع

أ.د. صالح بن سعيد الزهراني

أ.د. إبراهيم بن سليمان الشمسان

أ.د. محمد جمال صقر

د. نوال بنت إبراهيم الحلوة

أ.د. نهاد بن ياسين موسى

أ.د. سعد بن حمدان الغامدي

د. خالد بن قاسم الجريّان

أ.د. عبدالرحمن بن حسن العارف

وقد وافق المجمعون المذكورون على ما رآه عضو المجمع الدكتور حماد الثمالي، ول بعضهم زيادة تنبيه أو تفصيل، ولهذا نستنسخ جميع ما قاله كل واحد منهم للفائدة وزيادة في التوثيق.



قال عضو المجمع الأستاذ الدكتور إسماعيل بن أحمد العمامرة :

النسب إذا وقع بعد الاسم المؤنث في نحو: ليلي بنت زيد العربي،
أو: ليلي العربي.

الذي أراه - أيها الأعضاء - أن (العربي) في الجملتين السابقتين ينطبق عليهما أحكام التذكير والتأنيث من حيث تبعية الصفة للموصوف تذكيراً أو تأنيثاً، إذا كان المقصود بـ (العربي) صفة لـ (ليلى) وليس علماً يطلق على أسرتها. وعليه تكون كلمة (العربي) في حكم كلمة المجتهد أو الوسيم، فنقول: ليلي بنت زيد المجتهدة، صفة لـ (ليلى)، و(المجتهد) إذا كانت الصفة لأبيها.

أما إذا كانت كلمة (العربي) اسماً للعائلة، وهي علم عليها، فهي لم تعد صفة، ولا أرى أنها تأخذ أحكام الصفة. فنقول مثلاً: جاءت ليلي الصالحي، إذا كانت من أسرة الصالحي. ونقول: جاءت ليلي الصالحي، ومعها زميلتها ليلي الصالحية. وعندئذ تصبح الصالحية غير الصالحي، وهما من أسرتين مختلفتين.

فأحكام الاسم غير أحكام الصفة، وإن كان الاسم منقولاً عن الصفة والله أعلم.



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور سعد بن حمدان الغامدي :

مع تقديري لاجتهاد الزميل الفاضل د حماد الشمالي؛ فإني أرى أن الاسم المنسوب بعد الأعلام المؤنثة ينظر فيه إلى الشائع على الألسنة مع



رجب ١٤٣٤ هـ
مايو ٢٠١٣ م

الإصدار الأول

مراعاة أن يخلو الاستعمال من اللبس، وعلى هذا فالناس تقول: فاطمة القرشيّ وعلياء الغامديّ، وكذلك يقولون فاطمة القرشيّة وعلياء الغامدية. وإذ لا لبس فلا بأس، ولا داعي لاستحضار قاعدة المطابقة.

ولكن عندما يكون العَلَمُ المؤنث منقولاً من مذكّر أو مشتركاً بين المذكّر والمؤنث - ومع انعدام سياق يوضح ويزيل اللبس - فلا بدّ من التأنيت، فيقال مثلاً: بدرّ القرشيّة، وصباح القرشيّة، وهكذا.

وأخالف الدكتور الفاضل حمادا عندما تشدّد في تطبيق قاعدة المطابقة في فاطمة القرشيّة، لأنّ قاعدة المطابقة قد تُخالف لأدني مناسبة يمتنع معها اللبس، وجاءت هذه المخالفة في أساليب فصيحة وفي القرآن الكريم، وللنحاة تأويلات ولكن يبقى الاستعمال المنتمى إلى الفصحاء هو الحكم.

ويكاد الناسُ في مثل (فاطمة بنت سعد) لا يقولون سوى (القرشيّ)، وعلى هذا بطاقات الأحوال وسائر المكاتبات الرسمية، ولو قالوا القرشيّة فلا ضير؛ إذ لا لبس البتّة، ففاطمة من الأسماء الخالصة للمؤنث كما أن استعمال كلمة (بنت) أو (ابنة) وهذه موانع لبس.

وتبقى مشكلة في هذا الاستعمال عندما يكون العَلَمُ من المشترك في الاستعمال بين المذكّر والمؤنث وتغيّب مزيلات اللبس؛ إذ قد يقع اللبس في مثل (بدر سعد القرشي) للمؤنث، فنحن بحاجة إلى التفريق باستعمال (القرشيّة) في المكتوب والمنطوق إلا في سياق يزيل اللبس من مثل (المواطنة بدر سعد القرشي، أو تقدّمت وجاءت بدر القرشيّ، أو بدر بنت سعد القرشيّ) فكلمات مثل: المواطنة، وتقدّمت وسائر الأفعال



والعوامل الملحقة بها علامة تأنيث، وبنث أو ابنة، أو يكون المتحدث عنه الذي اسمه (بدر) في مقام يعرف فيه أنه مؤنث. أقول: في كل ذلك ونحوه مما تتوفر فيه مزيلات اللبس فإنه لا ضير من استعمال القرشي ونحوها من الأسماء المنسوبة مذكرة.

وما ذكره الدكتور حمّاد من أن اقتران العلم المؤنث بالأب يسمح باستعمال المنسوب المذكر، ليس على كل حال، فالناس في أكثر كلامها لا تستعمل ابنة أو بنت، بل تقول: فاطمة سعد، وهذه واضحة، ولكنهم يقولون أيضا (بدر سعد) فلا موضح، فلا بدّ من (القرشية) حينئذ.

ومن استعمالات الناس الملبسة تسميتهم بدر، وإلهام، وصباح، وعطيّة، ونحوها للمذكر والمؤنث، وعدم استعمالهم كلمة ابن وابنة وبنث عندما يرد اسم الأب.

ويبقى أنه لو حُذِف الاسم العلم وذُكِر الاسم المنسوب فما الذي يجوز وما الذي يمتنع؟

أعتقد أن الجواب سيكون على النحو الآتي:

القرشيّ ستحضر الامتحان، أل عهديّة، وهي قرينة مع الفعل المبدوء بالتاء ستحضر، ولذلك الاستعمال جائز، ولو قلنا: (القرشيّة) بدل القرشيّ لكان أولى، ومثلها: القرشيّ مجتهدة، والقرشيّ حضرت، وجاءت القرشيّ.

الفتاة القرشيّة ذكيّة، صحيحة إذا أريد فتاة بعينها وأل العهد، أما إذا أريد بها أل الجنسية فتأنيث الصفة أليق بإزالة اللبس، وإيصال المراد.



وهكذا إذا أعملنا القاعدة التوجيهية الكبرى: (مراعاة أمن اللبس في الكتابة أو الكلام) ولو جارينا ما هو مستعمل مع صحته وعدم إلباسه فإنه سيتحقق الاتساع في الاستعمال، وذلك من مقاصد العرب في كلامها. والله أعلم



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور صالح بن سعيد الزهراني :

الجواب الذي أعدّه سعادة الدكتور حماد الشمالي جواب شاف كاف، فيه تفصيل مركز ووعي عميق ولا مزيد لدي على ما ذكر.



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بودرع :

اطّلعْتُ على ما وردَ في جواب الأستاذ د. حمّاد بن محمّد الثّمالي من بيان لمسألة صفة النسب أهي للمؤنث المذكور في الأوّل أم هي للمذكّر المُجاور.

والحقيقة أنّ جوابه مُفصّلٌ شافٍ لآئه نظراً إلى احتمالات المعنى، الكامنة في هذا التعبير، وما يُوافقها من عبارة لفظيّة، مع ترّجيح الأوجه الصّحيحة، وهي أوجهٌ تابعةٌ لمراد المتكلم وقصده من الكلام، وتابعةٌ أيضاً لما صحّ في العربيّة من أوجه لفظيّة.

وخلّاصةً ما جاء في جوابه أنّ مُطابَقةَ الاسم المنسوب، أي الذي اقترنت به ياء النسب، للاسم الموصوف قبله لا يخلو أمرها إما أن تكون



مُطابِقَةٌ صِفَةٌ لِمُوصُوفٍ مُجَاوِرٍ [فَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْعَرَبِيِّ] إِذَا أُرِيدَ أَنَّ الْعَرَبِيَّ هُوَ سَعْدٌ، أَوْ مُطَابِقَةٌ صِفَةٌ لِمُوصُوفٍ بَعِيدٍ فَصَلَّ بَيْنَهُمَا فَاصِلٌ [فَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْعَرَبِيَّةِ] إِذَا أُرِيدَ لِلْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِفَاطِمَةَ وَلَيْسَ لِسَعْدِ.

وَقَدْ جَرَى فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الصِّفَةَ الْمَقْرُونَةَ بِيَاءِ نَسَبٍ، إِنَّمَا تَكُونُ لِلْمُوصُوفِ الْأَوَّلِ، وَإِنْ فَصَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَوَاصِلٌ؛ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: وَلَدَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْخَرَشَبِ الْأَنْمَارِيَّةِ الْكَمَلَةَ مِنْ بَنِي عَبْسٍ. وَقَوْلُ رِوَاةِ الشَّعْرِ وَأَصْحَابِ التَّرَاجِمِ عَنْ قَائِلِ بَيْتِ الشَّعْرِ:

شَلَّتْ يَمِينُكَ إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا حَلَّتْ عَلَيْكَ عُقُوبَةُ الْمُتَعَمِّدِ

«البيت لعاتكة بنت زيد بن عمرو بن نُفَيْلِ الْقُرَشِيَّةِ الْعَدَوِيَّةِ، تَرثِي زَوْجَهَا الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَدْعُو عَلَى عَمْرٍو بْنِ جَرْمُوزِ قَاتِلِهِ» فَالْأَنْمَارِيَّةُ صِفَةٌ لِفَاطِمَةَ، وَالْقُرَشِيَّةُ الْعَدَوِيَّةُ صِفَةٌ لِعَاتِكَةَ.



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور / محمد جمال صقر :

مطابقة اللقب

على رغم حاجة الباحث إلى توضيح وضع المسألة نفسها عند إسقاط (ابن، وابنة أو بنت)، من اليقين في أسلوب المعاصرين، كما في مثل: فاطمة محمد زيد العربي - وعندئذ تذوب الأجزاء في مركب مزجي حديث، ويضيع سمتها القديم أصلاً - أوافق على الاقتراح، وأنبه على جرّ (العربي)، في مثل: فاطمة بنت زيد العربي، ليتبع النعت المنعوت.



رجب ١٤٣٤هـ

مايو ٢٠١٣م

الإصدار الأول

ولقد صدر قرار عماني رسمي، بتأنيث هذا اللقب للاسم الأول المؤنث، كما في: فاطمة بن محمد بن زيد العربية، وجرى به العمل في كل مكان من سلطنة عمان^(١).



وقال عضو المجمع الدكتور خالد بن قاسم الجريّان:

ما ذهب إليه الأستاذ حماد الشمالي عضو المجمع من تأنيث الصفة للاسم المؤنث المقرون بالأب كما في ليلي بنت زيد العربي، والقول ليلي بنت زيد العربية عين الصواب وهو الأسلم.. كما أشار في بحثه.. والله أعلم.



وقالت عضو المجمع الدكتورة نوال بنت إبراهيم الحلوة:

أما موضوع النسب للأستاذ حماد الشمالي فأنا أميل للراي الثاني وهو إباحة تذكير النسب في الاسم المؤنث حملا على اقترانه بالاسم المذكور، ولاسيما أن هذا سيحافظ على الاسم دون تغيير، فلو قلت القرشية مثلا فسأخالف ما هو مثبت في الحفيظة والأوراق الرسمية مما يوقع المتلقي في اللبس. هذا والله أعلم.



(١) اتخاذ قرار نظامي رسمي في هذه المسألة دليل على شأن هذه المسألة وعلاقتها، وداع إلى البحث فيها.



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور / نهاد بن ياسين الموسى :

الوجه فيها عندي - كما هو عندكم و عند الزميل الفاضل - واضح ،
إذ لا وجه لأن يكون العربي وصفا لفاطمة.

أما فاطمة العربي فالوجه ما رآه إلا أن تجري العبارة على الإضافة
فلا تمتنع عند ذلك و ما أكثر ما أصبح العربي و نظائره من الأسماء
والأسماء المنسوبة أعلاما على المذكر وخاصة في أعراف التسمية في
بعض بلدان المشرق و كثير من بلدان المغرب العربي.



وقال عضو المجمع الأستاذ الدكتور إبراهيم بن سليمان الشمان :

اطلعت على ما كتبه الدكتور حماد بن محمد الشمالي عن النعت بصفة
النسب . وهو صحيح ولكن يحتاج إلى شيء من الإجمال بالاختصار على
بيان الحكم في المسألة.



وشاركهم في ذلك : د . عبدالعزيز بن علي الحربي ، فقال :

إذا قيل : ليلي بنت زيد العربي ؛ بالتذكير وصفاً لأبيها فليس في قانون
العربية ما يمنع ذلك ، وليس فيها ما يمنع من التأنيث وصفا لها هي ،
كالوصف لأحد المتضايقين ، تقول : جاء غلام زيد العالم ، أو العالم ،
كقوله تعالى : ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ ﴾ (١٥) [البروج] ، قرئ في المتواتر برفع
(المجيد) وبالخفض . ومما يشبه ذلك قوله تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴾ (٢١) في



لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾ [البروج]، قرئ برفع (محفوظ) على أنه نعت لـ (القرآن) وبالخفض على أنه نعت للوح، وكذلك قوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ﴾ [سبأ: ٥]، قرأه بعض السبعة برفع أليم، نعتا لـ (عذاب) وقرأه بعضهم بالخفض، نعتا للرجز. وهل الأصل التذكير أو التأنيث؟ الظاهر أن كل واحد منهما أصل، فالتأنيث روعي فيه من سيق له الكلام، والتذكير روعي فيه من سيق إليه.. والبلاغة ترجح أحدهما في مقام، وترجح الآخر في مقام آخر، فمن كان غرضه الإخبار عن الأثنى وأراد التعريف بها فالأولى في كلامه التأنيث، ومن لمح انصواءها في ثوب أبيها أو أحد آبائها ذكر.

هذا من حيث الصّعة وقوانين اللغة.. و أمّا النقل فكتب المتقدمين في النسب واللغة طافحة بالوجهين، وفي بعضها ما يغلب فيه أحد الوجهين، ففي كتاب (نسب معدّ)، لمحمد بن السائب الكلبي (ت ٢٠٤هـ) عشرات الأمثلة على التذكير، كقوله في (٤٨/١): «مارية بنت أبي الأسود الشكري»، وفي (١٣٦/١): «عائشة بنت ذي يزن الحميري»، وكذلك صنيع أبي عبدالله الزبيري في كتابه (نسب قريش)، كقوله في (٩/١): «أم إسحاق بنت طلحة بن عبيد الله التميمي»، وفي (١٨٠/١): «نايلة بنت الأحوص الكلبي»، وفي كتاب (أنساب الأشراف للبلاذري ٢٠٠/١): «بركة بنت يسار الأسدي»، ثم قال في (٢٠٨/١): «ضباعة بنت عامر القشيرية». وفي كتاب (الاشتقاق) لابن دريد: «سلمى بنت عمر التجّارية»، وفي كتاب (الزاهر) لأبي بكر الأنباري (٢٧٧/٢): «وقال زرارة بن عدس يخاطب ابنه لقيط بن زرارة: كأنك أصبت ابنة قيس بن خالد الشيباني».



والأمر في ذلك واضح، ولا يختلف فيه ذوق ولا قاعدة ولا نقل.

وقد يختلف في اسم الأنثى إذا لم يذكر معها أبوها، نحو: ليلي العربية، هل يجوز التذكير؟ وهل ورد مثله؟

أما الورود فلم أجد، و أما تخريج ذلك على قوانين العربية فممكن.

والوجه فيه: أنه من باب حذف المنعوت وبقاء نعته، وهو جائز، وورد مثله في القرآن كثيرا، كقوله تعالى: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَيِّئَاتٍ﴾ [سبأ: ١١]، أي دروعا سابغات .. غير أن مسألتنا تخالف هذا من وجهين:

أحدهما: أن المنعوت وهو الأب ههنا مبهم، ومن شروط جواز حذف المنعوت وبقاء نعته أن يكون معقولا، كما عقده ابن مالك بقوله:

وما من المنعوتِ والنَّعتِ عَقْلٌ يجوز حذفُه وفي النعتِ يقلُّ

الثاني: اقترن النعت باسم حاضر لفظه، فلاي معنى عدل عنه إلى نعتٍ منعوتٍ غير ظاهر ولا حاضر؟

والجواب عن الوجه الأول: المنعوت المحذوف هنا معقول، متصوّر نوعه وإن لم يعرف لفظه، والنَّعت فيه يدلّ على منعوته، وأنه رجل تنسب إليه ابنته، وتبادرُ الذهن إلى ذلك حين سماعه شاهد على أنه معقول ومعلوم من حيث الجملة.

وفي الجواب عن الثاني يقال: لا نخالف في أن الأولى في مثل هذا هو نعت الاسم الظاهر، ولكنه عدل عن ذلك لمعنى من المعاني، منها: الاختصار، ومنها: الإعلام بأنها ذات أب معلوم ينتسب إلى معلوم.



واللجوء إلى تخريج هذه المسألة حتميٌّ؛ لأن هذا الأسلوب مما عمّت به البلوى في زماننا هذا، كلهم أو جلهم يقول: ليلى العربي، وفاطمة المكي، وعائشة القحطاني، والمنهج الأوفق - ولا أظن إخواني المجمعين يخالفون فيه - هو البحث في هذا ونحوه عن تخريج لا تضيق به سعة اللّغة العربية وعبقريتها، على نحو ما ذكرته وعلى نحو ما ذكره الزملاء الأفاضل، لا سيما أ.د/ سعد بن حمدان.



وبعد دراسة جميع ما كتب في هذه المسألة من قبل الأعضاء المجمعين المذكورة أسماؤهم اتّخذ بشأنها القرار الآتي:

القرار الأول لمجمع اللّغة العربية على الشبكة العالمية

(غرة شهر صفر من عام ١٤٣٤هـ)

الاسم المنسوب مع العلم المؤث

يرى المجمع أن قولهم:

فاطمة بنت زيد العربي.

أو: فاطمة بنت زيد العربية.

أو: فاطمة العربية.

أو: فاطمة العربي.

أساليب صحيحة جائزة، وأن الاسم المنسوب حين يُذكر يراد به الأب، سواء ذُكر اسمه أم لم يُذكر، وأن الأولى حين لا يُذكر هو التأنيث.



وأما إذا كان الاسم مشتركاً بين الذكر والأنثى، نحو: إحسان، وشمس، ونور، ولا قرينة - تَمَّ - لفظية ولا حسية ولا ذهنية فالتأنيث واجب، فيقال: إحسان العربية، وشمس المكيّة، ونور المدنية.

ويدعو المجمع إلى عدم اسقاط (ابنة، وبنت، وكذلك ابن) عند ذكر الأسماء المقرونة بالآباء.

وصلّى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه.

مجمع اللّغة العربية على الشبكة العالمية



رجب ١٤٣٤هـ
مايو ٢٠١٣م

الإصدار الأول